الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة المالية

المديرية العامة للميزانية

06 MARS 2023 00001564

منشور رقم ..... مؤرخ في .....

الموضوع:	**كيفيات إعداد وثائق التسيير الميزانياتي لنفقات الاستثمار**
المرسل إليهم:	السيدات و السادة: • مسؤولو الوظيفة المالية؛ • مسؤولو البرامج؛ • مسؤولو الأنشطة؛ • مدراء البرمجة و متابعة الميزانية؛ • المراقبون الميزانياتيون.
المراجع:	▪ بمقتضى القانون العضوي رقم 18-15 المؤرخ في06 ربيع الثاني الموافق 02 سبتمبر 2018، المتعلق بقوانين المالية، المعدل و المتمم؛ ▪ بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 20-354 المؤرخ في 14 ربيع الثاني 1442 الموافق 30 نوفمبر 2020، المحدد للعناصر المكونة لتصنيفات أعباء ميزانية الدولة؛ ▪ المرسوم التنفيذي رقم 20-403 المؤرخ في 14 جمادى الأولى 1442 الموافق 29 ديسمبر 2020، المحدد لشروط نضج و تسجيل البرامج؛ ▪ بمقتضى القرار رقم 124 المؤرخ في 15 أوت 2022، المحدد للأصناف الفرعية للنفقات و كذا ترميز التصنيف حسب الطبيعة الاقتصادية لأعباء ميزانية الدولة؛ ▪ بمقتضى القرار رقم 03 المؤرخ في 11 يناير 2023، المحدد لكيفيات نضج و تسجيل عمليات الاستثمار العمومي للدولة بعنوان برنامج؛

يهدف هذا المنشور إلى شرح كيفيات إعداد وثائق التسيير الميزانياتي لنفقات الاستثمار العمومي.

تنظم نفقات الاستثمار لميزانية الدولة، حسب الصنفين (المادتين) التاليتين:

- تثبيتات عينية ؛
- تثبيتات معنوية ؛

وتتكون نفقات الاستثمار العمومي من مجموع المشاريع التي ينبغي إنجازها تحت المسؤولية المالية للدولة. و هي محددة في إطار الاستراجية القطاعية للتنمية الوطنية و المحلية و على أساس الأهداف المحددة من طرف برنامج الحكومة.

وتوزع نفقات الاستثمار العمومي، موضوع العنوان 3 من التصنيف حسب الطبيعة الاقتصادية للنفقات، إلى رخص التزام واعتمادات دفع، حسب محفظة البرامج، والبرنامج و البرنامج الفرعي، ضمن مراسيم توزيع اعتمادات الميزانياتية.

يجب أن تدرج عمليات الاستثمار العمومي، المعتمدة بعد المناقشات الميزانياتية لإعداد مشروع قانون المالية، في التقرير حول الأولويات والتخطيط، بعنوان برنامج معين تم إستحداثه أو بعنوان برنامج موجود.

1. وثائق التسيير الميزانياتي لنفقات الاستثمار:

إن وثائق التسيير الميزانياتي ضرورية لتنفيذ الاعتمادات المالية المحددة في وثائق البرمجة الأولية للاعتمادات (DPICE , DPC-A...) من أجل تغطية نفقات الاستثمار.

من المعلوم أن مسؤول محفظة البرامج بالتنسيق مع مسؤول البرنامج و مسؤول الوظيفة المالية يقوم بتبليغ مستخرجات وثائق التسيير الميزانياتي اللازمة لمسؤولي الأنشطة بالتزامن مع تبليغ مستخرجات وثائق البرمجة الأولية للاعتمادات و مناصب الشغل.

يجب أن يتضمن مستخرج وثائق التسيير الميزانياتي لنفقات الاستثمار توقيع كل من مسؤول البرنامج و مسؤول الوظيفة المالية.

2. وثائق التسيير الميزانياتي لنفقات الاستثمار، التي تصدرها مصالح الوزارة المكلفة بالميزانية:

هناك ستة (06) أنواع من المقررات:

- **مقرر تسجيل (DI)** لعميات الاستثمار العمومي: هذا المقرر يتضمن تسجيل العمليات الجديدة المعتمدة بموجب قانون المالية للسنة والواردة في التقرير حول الأولويات و التخطيط، حسب البرامج والبرامج الفرعية، برخص التزام واعتمادات دفع. يتضمن هذا المقرر رقما تحليليا ورقما ثابتا فضلا عن جدولين مرفقين، الأول ملخص حسب البرامج والبرامج الفرعية والثاني مفصل حسب العمليات مع تحديد خصائصها (الوحدة، والمحتوى المادي، والموقع... إلخ).

- **مقرر إعادة التقييم (DR):** يخص هذا المقرر إعادة تقييم البرنامج الجاري إنجازه للعمليات المعتمدة بموجب قانون المالية للسنة حسب البرامج والبرامج الفرعية، برخصة التزام. يتضمن هذا المقرر رقما تحليليا و مرفقين؛ الأول ملخص لمبلغ إعادة التقييم حسب البرامج والبرامج الفرعية و الثاني يعرض بالتفصيل العمليات موضوع إعادة التقييم، مع تحديد رقم تفريد العمليات إذا اقتضى الأمر.
- **مقرر إلحاق اعتمادات الدفع (DC):** يخص هذا المقرر عمليات البرنامج الجاري إنجازه للعمليات المعتمدة بموجب قانون المالية للسنة، حسب البرامج والبرامج الفرعية، باعتمادات دفع. يتضمن هذا المقرر رقما تحليليا ومرفقين، الأول ملخص لمبلغ اعتمادات الدفع حسب البرامج والبرامج الفرعية والثاني يفصل العمليات المعنية مع تحديد رقم تفريدها إذا اقتضى الأمر.
- **مقرر إعادة الهيكلة أو التعديل (DM):** يخص هذا المقرر العمليات موضوع التعديلات دون أثر مالي، مثل تغيير العنوان، و تغيير الموقع، وإعادة الهيكلة، وتغيير المحتوى المادي... إلخ). يتضمن هذا المقرر رقما تحليليا وجدولا مرفقا يتضمن تفصيل العمليات حسب البرامج والبرامج الفرعية والخصائص موضوع التعديل.
- **مقرر التحويل(DT):** مقرر يتضمن تحويل العمليات من آمر بالصرف إلى آمر بالصرف آخر. يتضمن هذا المقرر رقما تحليليا ومرفقين، الأول مخصص للعمليات التي ستحول حسب البرامج و البرامج الفرعية والثاني يحمل رقما ثابتا و يفصل العمليات المحولة لفائدة الآمر بالصرف الجديد حسب البرامج والبرامج الفرعية.
- **مقرر الإلغاء (DA):** يهدف هذا المقرر لإلغاء عمليات أو مقررات تم تبليغها سابقا لفائدة محافظ البرامج.

ترميز المقررات:

بصفة عامة، يستند ترميز المقررات إلى منح:

- رقم ثابت؛
- رقم تحليلي

أ) **بالنسبة للرقم الثابت:** يمنح لمقرارات تسجيل العمليات الاستثمارية فقط. وهو يتألف من سبعة أرقام على النحو التالي:

- الموضعان الأول والثاني (2 أرقام) = سنة تسجيل رخصة الالتزام و اعتمادات الدفع؛
- المواضع من 3 إلى 5 (3 أرقام) = رمز محفظة البرامج؛
- الموضعين السادس والسابع (2 أرقام) = رقم التسلسلي.

مثال = 23.024.01 يشير إلى ترميز مقرر التبليغ الأول للاعتمادات الميزانية لسنة 2023 لفائدة محفظة برامج الأشغال العمومية والري و المنشآت القاعدية.

ب) **بالنسبة للرقم التحليلي:** هو رقم لمتابعة المقررات مخصص لوزارة المالية. و يتضمن سنة التبليغ ورمز وزارة المالية ورمز مقرر التبليغ والرقم التسلسلي للمقرر (السنة/و.م/م.ت/الرقم التسلسلي).

مثال :

- 2023/وم/88/DI خاص بمقرر التسجيل؛
- 2023/وم/88/DR خاص بمقرر إعادة التقييم؛
- 2023/وم/88/DC خاص بمقرر إعتمادات الدفع؛
- 2023/وم/88/DM خاص بمقرر إعادة الهيكلة أو التعديل؛
- 2023/وم/88/DT خاص بمقرر التحويل؛
- 2023/وم/88/DA خاص بمقرر الإلغاء.

بالنسبة لنفقات الإستثمار، تقوم المصالح المختصة للوزير المكلف بالميزانية حسب القدرات المالية للدولة، بتبليغ المقررات المذكورة أعلاه للوزراء و مسؤولي الهيئات العمومية المكلفة بمحافظ البرامج المعنية.

3. وثائق التسيير الميزانياتي لنفقات الاستثمار، التابعة لمسؤولي الأقسام العملياتية:

يتعلق الأمر في هذا الإطار خصوصا بمقرر التفريد المعد و الموقع من طرف مسؤول النشاط أو النشاط الفرعي عند الاقتضاء.

1.3. ترميز المقرر:

يتضمن هذا المقرر :

- **رقم ثابت:** الذي يعيد الرقم الثابت لمقرر التبليغ ويضيف رمز الولاية والرقم التسلسلي للعملية المسجلة.
- **رقم تحليلي:** يتوافق مع الرقم التسلسلي للمقرر و سنة تفريد العملية و كذلك السلطة التي أعدت المقرر.

أ- **الرقم الثابت لمقرر التفريد:** يتكون من إحدى عشر (11) رقما كما يلي :

- الأرقام السبعة الأولى مطابقة للرقم الثابت لمقرر تبليغ الإعتمادات الميزانياتية، الذي أعده الوزير المكلف بالميزانية؛
- الرقمين التاليين: يحددان رمز الولاية (00: بالنسبة للعمليات الممركزة)[1] ؛
- الرقمين الأخيرين: الرقم التسلسلي للعملية موضوع التفريد.

[1] *لتفادي الحصول على نفس الرقم الثابت لعدة مقررات على مستوى ولايات مختلفة، بعنوان نفس مقرر التسجيل الذي تعده مصالح الوزير المكلف بالميزانية.*

مثال: 12 16 01 024 23 هو الرقم الثابت للمقرر المتضمن تفريد العملية الثانية عشر على مستوى ولاية الجزائر، من مقرر التسجيل الأول لفائدة محفظة البرامج للأشغال العمومية والري و المنشآت القاعدية خلال السنة المالية 2023 .

ب- الرقم التحليلي للعملية (رقم التفريد)

يتكون رقم العملية من خمسة و عشرون (25) حرفا و رقما كما يلي:

- الموضع الأول: حرف = نوع البرنامج (N«عادي »، S« خاص »).
- الموضع الثاني: رقم = طبيعة التمويل (1 الميزانية العامة للدولة؛ 2 حساب التخصيص الخاص؛ 3 قرض الخزينة؛ 4 أخرى).
- المواضع من 3 إلى 5 : محفظة البرامج.
- المواضع من 6 إلى 8: البرنامج
- الموضعين 9 و 10: البرنامج الفرعي.
- المواضع من 11 إلى 14 : النشاط.
- المواضع من 15 إلى 17: النشاط الفرعي.
- المواضع من 18 إلى 20 : الفضاء الإقليمي .
- الموضعين 21 و 22: سنة تفريد العملية.
- المواضع من 23 إلى 25: الرقم التسلسلي العملية الممنوح بالنسبة للبرنامج المعني.

مثال : N.1.024.090.01.2018.000.001.23.001

* N = نوع البرنامج : عادي
* 1 = طبيعة التمويل: الميزانية العامة للدولة
* 024: محفظة البرامج: الأشغال العمومية والري و المنشآت القاعدية.
* 090 = برنامج : المنشآت القاعدية للطرق و الطرق السيارة.
* 01 = البرنامج الفرعي : تنمية المنشآت القاعدية للطرقات.
* 2018 = النشاط غير الممركز رقم 18 .
* 000 = النشاط الفرعي= لا يوجد نشاط فرعي.
* 001 = الفضاء الإقليمي= ولاية أدرار.
* 23 = سنة تفريد العملية
* 001 = الرقم التسلسلي للعملية = يتعلق الأمر بالعملية الأولى المفردة سنة 2023 بعنوان برنامج المنشآت القاعدية للطرق و الطرق السيارة من طرف مسؤول النشاط رقم 18 غير الممركز.

2.3 السلطة المختصة بإعداد المقرر:

أ) بالنسبة للأنشطة المركزية: يعد مقرر التفريد و كذلك المقررات الأخرى المتعلقة بمشاريع التجهيز العمومي، من طرف مسؤول النشاط المعني، بالتنسيق مع المصالح المكلفة بالتخطيط و مسؤول الوظيفة المالية، لاسيما فيما يتعلق بتخصيص الرقم الثابت و رقم العملية.

ب) بالنسبة للأنشطة غير الممركزة: يخضع مشروع المقرر لرأي المطابقة لمدير البرمجة و متابعة الميزانية الذي يضمن احترام أحكام التأطير المعتمدة في مقرر التسجيل المعد من طرف الوزير المكلف بالميزانية، و كذا توافق الشروط اللازمة للتفريد المحددة في القرار رقم 03 المذكور أعلاه، خاصة مادته رقم 28. بهذا الصدد، يخصص مدير البرمجة و متابعة الميزانية الرقم الثابت و رقم العملية (بما في ذلك المقررات الأخرى المتعلقة بتسيير مشاريع التجهيز العمومي إلى غاية مقرر الغلق).

ترسل نسخة من رأي المطابقة لمدير البرمجة و متابعة الميزانية إلى المراقب الميزانياتي.

إن طلبات مسؤولي النشاط غير الممركز و التي تهدف إلى تعديل مقرر التسجيل (إعادة تقييم ...) يجب أن تخضع لدراسة أولية من طرف مديرية البرمجة و متابعة الميزانية مع إرفاقها بملف تبريري خاص، قبل إرسالها إلى مسؤول البرنامج و إلى المديرية العامة للميزانية.

4. أحكام إنتقالية متعلقة بالبرنامج الجاري إنجازه إلى غاية 31/12/2022 بعنوان البرنامج القطاعي الممركز، البرنامج القطاعي غير الممركز و المخططات البلدية للتنمية:

أ) بالنسبة لعمليات البرنامج القطاعي الممركز و البرنامج القطاعي غير الممركز:

تكون طلبات إلحاق الإعتمادات الميزانياتية بالنسبة للعمليات الجاري إنجازها إلى غاية 31/12/2022، موضوع مقرر تبليغ حسب محفظة البرامج، البرنامج و البرنامج الفرعي و العملية، من قبل الوزير المكلف بالميزانية، لمسؤولي محافظ البرامج المعنية، مع تحديد أرقام تفريد هذه العمليات.

ب) بالنسبة المخططات البلدية للتنمية:

تكون طلبات إلحاق الإعتمادات الميزانياتية بالنسبة للعمليات الجاري إنجازها إلى غاية 31/12/2022، موضوع مقرر تبليغ من طرف الوزير المكلف بالميزانية، لمحفظة برامج الداخلية و الجماعات بالمحلية و التهيئة العمرانية، بعنوان برنامج " دعم الجماعات المحلية"، البرنامج الفرعي " دعم التنمية الاجتماعية و الاقتصادية للجماعات المحلية".

يعتبر هذان المقرران (أ و ب) بمثابة أمر بالنقل، فيما يخص اعتمادات بالدفع، من حساب ميزانية الدولة إلى حساب التخصيص الخاص رقم 302-145 المعنون « حساب تسيير عمليات الإستثمارات العمومية ».

كل طلب إعادة تقييم للعمليات الجاري إنجازها، المسجلة بعنوان البرنامج القطاعي غير الممركز (PSD) يرسل من طرف الوالي، عبر المسار المخصص لذلك، مع تحديد البرنامج و البرنامج الفرعي الذين تلحق بهما العملية و كذلك رقم تفريدها.

يجب أن يرفق هذا الطلب بملف تبريري يتضمن الوثائق المحددة بأحكام المادة 31 من القرار رقم 3 المذكور أعلاه و مدعوما برأي مدير البرمجة و متابعة الميزانية.

تكون إعادة التقييم المعتمدة موضوع مقرر من قبل المصالح المؤهلة للوزير المكلف بالميزانية.

بمجرد إستلام تبليغ إعادة التقييم من قبل مسؤول البرنامج، يشرع مسؤول النشاط الوحيد في إعداد المقرر الموافق، مع الحرص على تحديد البرنامج و البرنامج الفرعي اللذين تلحق بهما العملية.

في إطار تنفيذ العمليات الجاري إنجازها إلى غاية 2022/12/31 و المسجلة باسم الوالي، يواصل مدير البرمجة و متابعة الميزانية إعداد الوثائق الميزانياتية للتسيير (التفريد و إعادة هيكلة التكلفة و الغلق و الإلغاء...إلخ) طبقا للإجراءات سارية المفعول.

يرفق بهذا المنشور:

- نموذج مقرر التغطية المالية؛
- نموذج مقرر التفريد؛
- نموذج مقرر إعادة التقييم؛
- نموذج مقرر تغيير هيكلة الكلفة؛
- نموذج مقرر تغيير المواصفات؛
- نموذج مقرر الغلق.

يتم تحيين هذه النماذج، كلما اقتضت الضرورة، من طرف المصالح المختصة للمديرية العامة للميزانية، و ستكون متاحة على شكل PDF و Excel على موقع المديرية العامة للميزانية على الرابط http://mfdgb.gov.dz/ .

هذه هي عناصر التوضيح التي يشرفني عرضها عليكم عن طريق هذا المنشور.

المدير العام للميزانية

المدير العام للميزانية

لعزيز فايد